

حدث بارز

لقاء تواصلي بجهة الدار البيضاء الكبرى



استمرارا في تواصل وانفتاح مؤسسة وسيط المملكة على مختلف الجهات، تم يوم الثلاثاء 29 أكتوبر 2013 تنظيم لقاء تواصل بجهة الدار البيضاء، تحت شعار "من أجل حكامه الجهوية رشيدة".

وقد انعقد هذا اللقاء بمناسبة قرب افتتاح مندوبية المؤسسة بجهة الدار البيضاء الكبرى، حيث شكل فرصة لمزيد من التعرف والتعريف بهذه الأخيرة، وترسيخ تواصل فعال مع مختلف الفاعلين والمسؤولين المحليين والمرتفقين.

الفهرس

| | |
|----|---------|
| 4 | أعمال |
| 5 | التشوير |
| 7 | قضايا |
| 11 | مواضيع |

أجندة

5 دجنبر 2013، لقاء تواصل بجهة العيون بوجهور الماقبة الحمراء من 10 إلى 12 دجنبر 2013، الدورة التشويرية الثانية عمرة لجانحة ماعدي، أعضاء جمعية الأميوخمان والوساء، المرانسيويين

:

السيدة فاطمة كريش

هيئة الإعداد:

الأستاذة هدى آيت زدان

السيدة كوثر السقاط

السيد محمد الضيار

البريد الإلكتروني:

contact@mediateur.ma

حدث بارز - تتمة

ترأس اشغال هذا اللقاء السيد النقيب عبد العزيز براكور، وسيط المملكة، بحضور نخبة تضم سامي الشخصيات وكبار المسؤولين بالجهة من بينهم رؤساء المحاكم، والنيابات العامة لديها، وممثلي السلطة المحلية، وهيئة الدفاع، والإدارات الجهوية، واطضاء اللجنة الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان والمجتمع المدني.



وقد تميز اللقاء بكلمة السيد وسيط المملكة تناول في افتتاحيتها الدلالات الرمزية للجهة، لا سيما وانها كانت منطلق المفهوم الجديد للسلطة، مستشهدا بمقتطف من الخطاب السامي الذي كان قد القاها صاحب الجلالة هذه المناسبة في شهر اكتوبر 1999، كما تطرق إلى عرض خصوصيات الجهة الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية.



وتوقف السيد وسيط المملكة عند بسط اهمية مندوبية المؤسسة بجهة الدار البيضاء الكبرى مشيدا بالاعمال التأسيسية الهامة التي كان قد قام به سلفاه السيدان والي المظالم، الاستاذ مولاي محمد العراقي، والاستاذ مولاي سليمان العلوي.

حدث بارز- تتمة

وفي المحور الاول من كلمته ابرز السيد وسيط المملكة اهم مميزات الوساطة المؤسساتية عامة، ثم قدم في المحور الثاني نظرة موجزة حول اهم المشجعات التي عرفتها المؤسسة المغربية خاصة، وذلك على صعيد توسيع مجال صلاحيات المؤسسة، وطرق تعاملها مع الإدارة.

اما في المحور الثالث والاخير فقد عرض بعض التصورات المبدئية والتطبيقية للسلوك اللائق بكل من الإدارة والمرتفق والمؤسسة.



وفي اعقاب ذلك، قدم الاستاذ محمد ليديدي الكاتب العام للمؤسسة، عرضاً حول حصيلة نشاط المؤسسة المرصدة على الصعيد الوطني، وكذا على صعيد جهة الدار البيضاء الكبرى.

وعقب استعراضه اهم المؤشرات العامة، بسط السيد الكاتب العام اهم الملاحظات المتعلقة بالنتائج المسجلة، واستعرض مميزات الوساطة المؤسساتية، وورد خلاصة الاستنتاجات المتعلقة ببعض الاختلالات المسجلة من طرف المؤسسة، والمرتبطة بامتناع الإدارات عن تنفيذ الاحكام القضائية، ونزع الملكية والاعتداء المادي، وتسوية وتصفية المعاشات، وإعادة إسكان قاطني دور الصفيح.

وقبل ختم السيد الكاتب العام لمداخلته تناول ما يقع من مسؤولية على المؤسسة من اجل تحقيق الابداع السامية للقانون المحدث لها، مستعرضاً توعية القضايا التي شكلت محورا لاهم ما انتهى إليه السيد وسيط المملكة في معالجته للتظلمات من مقررات وتوصيات ومقترحات. وكذا مقومات القوة المعنوية التي تتوفر عليها توصيات المؤسسة.

وللاشارة يمكن تحيل كلمة السيد النقيب وسيط المملكة، وعرض الاستاذ الكاتب العام للمؤسسة، ونص التدخلات التي تم تقديمها خلال المناقشة العامة مع الجواب عنها على الموقع الالكتروني للمؤسسة.

الزيارات

في إطار الزيارات التي قامت بها مجموعة من الوفود الأجنبية لمؤسسة وسيط المملكة، تم استقبال الشخصيات والوفود التالية:

17 يوليو 2013: السادة سفراء الدول العضوة في الاتحاد الأوروبي

5 سبتمبر 2013: السيدة السفيرة ماريا ليتيز Maria Leissner، الامينة العامة لمنظمة "مجمع الديمقراطيات"

11 سبتمبر 2013: منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

2 أكتوبر 2013: زيارة وفد يمثل مجلس أوروبا لمؤسسة وسيط المملكة

التظاهرات

في إطار افتتاح مؤسسة وسيط المملكة على محيطها الخارجي، وبناء على الدعوات التي وجهت لها من طرف بعض الجهات، سيما مؤسسات الحكامة، شاركت هذه الأخيرة في التظاهرات التالية:

17 يوليو 2013: يوم دراسي حول: "أي سياسة لحماية الطفولة المغربية"، منظم من طرف الفريق الاشتراكي لمجلس المستشارين.

11 سبتمبر 2013: ورشة عمل حول تقوية القدرات في محاربة الرشوة، منظمة من طرف الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة بتعاون مع منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية؛

11 إلى 13 سبتمبر 2013: ورشة تكوينية لقائدة المسؤولين القانونيين بالقطاعات الوزارية والمؤسسات الوطنية حول "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" منظمة من طرف المديرية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان

28 أكتوبر 2013: مشاركة المؤسسة في اشغال يوم دراسي حول "مشروع مدونة التعاضد"، منظم من طرف الفريق الاشتراكي لمجلس المستشارين.

التكوين

في إطار التكوين المستمر ومن اجل الرفع من قدرات العاملين بمؤسسة وسيط المملكة، تم تنظيم الدورات التكوينية التالية:

25 يوليو 2013: يوم دراسي حول "أنظمة التقاعد"



20 سبتمبر 2013: تكوين اطر مؤسسة وسيط المملكة في مجال المنازعات الجبائية



10 أكتوبر 2013: يوم دراسي حول نظام التغطية الصحية

في إطار التواصل مع محيطها الخارجي ومن اجل توعية وتحسيس المواطنين وكذا مسؤولي الغد بدور مؤسسة وسيط المملكة، تم تنفيذ الأنشطة التالية:

24 يوليو 2013: مشاركة المؤسسة في برنامج تواصلتي بالمخطة الإذاعية شدي إف إم

الدورة التكوينية الرابعة لفائدة مساعدي الوسطاء

العضء جمعية الامبودسمان المتوسطيين

نظمت مؤسسة وسيط المملكة المغربية بالتعاون مع جمعية الامبودسمان المتوسطيين الدورة التكوينية الرابعة لفائدة مساعدي اعضاء الجمعية حول "دور مؤسسات الامبودسمان في تبسيط المساطر الإدارية والولوج إلى اخدمات العمومية" مركز التكوين بالرباط ايام 22 23 24 2013.



تميزت الجلسة الافتتاحية لهذه الدورة بكلمة النقيب عبد العزيز بزاكور وسيط المملكة المغربية ورئيس الجمعية والتي اكد من خلالها على اهمية موضوع الدورة في مجسد المهام الاستراتيجية المؤكولة لمؤسسات الامبودسمان، والمتجلية في نشر قيم الشفافية وتخليق المرفق العمومي، من خلال القوة الاقتراحية التي تتوفر عليها

إسهاما في الإصلاح الإداري وتقليص الفجوة بين المرتفقين واجهزة إدارة الدولة وتكريس الحكامة الجيدة.

كما اكد على الدور الذي ينبغي ان تقوم به مؤسسات الامبودسمان بشأن تبسيط المساطر الإدارية والولوج إلى الخدمات، وتبادل التجارب والخبرات في هذا المجال.

وقد ارتكزت اشغال الدورة على خمسة محاور رئيسية، تناول اولها موضوع:

تقديم مفهوم المساطر الإدارية (الفرق في القانون بين قواعد المضمون وقواعد الشكل) قدمه السيد محمد مستشار لدى وسيط المملكة، استعرض فيه تعريفا مدققا لمفهوم المساطر الإدارية كمجموعة من الشكليات والإجراءات الواجب سلوكها من طرف الإدارة لإصدار قرار معين، حتى يكون صحيحا وسلما من الناحية القانونية، موضحا خصائصها على ضوء التمييز فيما بينها وبين المساطر المألوفة الإلتباع لدى المحاكم القضائية .

وقد واصل في هذا التفسير انه وبخلاف المساطر القضائية، فإن المساطر الإدارية غير منظمة بنص خاص، الامر الذي يجعلها مصدرا لتعقيد إضافة إلى عوامل اخرى مرتبطة بتعدد مسطرة التشريع وتعدد المندخلين فيها مما ينعكس سلبا على مفهوم تبسيط المساطر الإدارية كما هو الامر بالنسبة للمناشير والدوريات الصادرة في مجال الضرائب على سبيل المثال.

وقد اولى الخبير اهمية بالغة في مناقشته للتجارب المقارنة التي تنوحي تبسيط المساطر الإدارية، مؤكدا على الدور المحوري الذي يلعبه القضاء الإداري في تبسيطها، مستندا ببعض الحالات التي تثير إشكالات على مستوى التطبيق وكذا المرتبطة منها بتعدد النصوص الإدارية والتي تعرف توسع قواعد الشكل على حساب قواعد المضمون.

كما دعا مؤسسات الامبودسمان إلى ترسيخ قيم التبسيط والشفافية في المساطر الإدارية.

اما محور الثاني حول " تبسيط المساطر الإدارية والولوج إلى الخدمات العمومية: العرائل والاستراتيجيات البديلة" فقد عمل على تقديمه كل من السيدة **دومنيك دوفو**، مساعدة المدير العام لوكالة تبسيط المساطر الإدارية بلجيكا والسيد **محمد نسيم**، رئيس قسم بوزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة بالمملكة المغربية.

نت الخبرة إلى التجربة البلجيكية وخصوصا وكالة التبسيط من حيث إحداثها وهيكلتها واختصاصاتها ومبادئها التلقائية وعلاقتها بالامبودسمان البرلماني والامبودسمانات الفيدرالية مشيرة إلى الطرق الإجرائية في تلقي الشكاوى عبر الموقع الإلكتروني الخاص بالشكايات **kafka.be** وكيفية المعالجة والقوة الاقتراحية التي تتمتع بها الوكالة والاستراتيجيات المرحلية لتنظيم التبسيط الرامية إلى حماية مصلحة المواطن والتخفيف من العبء الإداري، معززة ذلك ببعض الامثلة لعمل الوكالة:

- كحث الإدارات ومواكبتها من اجل إحداث قواعد معطيات خاصة بتوضيح مساطرها للمواطنين وتوفير إمكانية ولوجهم لمعلوماتهم المتوفرة لدى الإدارة قصد الاطلاع وكذا حث الإدارات على التنسيق فيما بينها.
- وكذا إمكانية خلق الوكالة لقوانين جديدة واقتراح إدخالها حيز التنفيذ.
- وايضا مثال عمل الوكالة بمبادرة منها على مراجعة القانون المدني بتشاور مع جميع الجماعات الترابية البلجيكية والبالغ عددها **549** وكالة.

في حين تطرق السيد محمد نسيم في مداخلته إلى المقاربة المعتمدة في تبسيط المساطر الإدارية في المغرب مقارنا بالتجارب السابقة مع نظيراتها الحديثة مقترحا تصورا استراتيجيا لتبسيط المساطر الإدارية والولوج إلى الخدمات العمومية، يحفل الرخاء الاقتصادي والسمعة الحسنة للإدارة وتوطيد علاقة المواطن مع الإدارات، حيث قدم العديد من المعلومات القانونية والعملية لمنظومة المساطر الإدارية وما يشوبها من تعقيد راجع إلى عدم وضوح النصوص القانونية والتنظيمية، إضافة إلى ندرة الموارد البشرية الكفاءة وعدم الاعتماد على وسائل التكنولوجيا الحديثة، حاثا الإدارة على سلوك كل ما من شأنه تبسيط الإجراءات الإدارية حرصا على ضمان حقوق المواطنين.

وقدم محور الثالث حول: تشخيص مهام مؤسسات الامبودسمان بخصوص تبسيط المساطر الإدارية والولوج إلى الخدمات العمومية وفقا للمقتضيات القانونية المنظمة لها، كل من الخبيران البرت **جونسون**، رئيس قسم بالامبودسمان البرلماني للسويد و**كلافر كيتراب هيد**، رئيس قسم التحري، مستشار قانوني بالامبودسمان البرلماني الدانماركي.

في البداية تناول السيد البرت السياق التاريخي لنشأة مؤسسة الامبودسمان السويدي باعتبارها اقدم مؤسسات الوساطة في العالم حيث انشئت قرابة قرنين من الزمن، وطريقة اشتغالها وكذا مواكبتها للتطورات التي عرفها العالم الحديث مشيرا إلى ان هذه الاخيرة تعمل على تبسيط المساطر الإدارية بمساعدة مجموعة من المؤسسات الاخرى كالمكتب الوطني للافتحاص والمم المتحدة بالامبودسمان واعضاء من البرلمان يعملون على مراقبة ورصد عمل الحكومة وإعداد التقارير.

اما بخصوص الولوج إلى الخدمات العمومية، فقد سرد السيد المحاضر مادتين من القانون المنظم:

- المادة **4**: التي تحتم على كل وكالة تقديم الإرشادات والإجابة على الاسئلة التي يتقدم بها المواطن وكذا توجيهه إلى الجهة المختصة.

- المادة 5 : التي تنص على تمكين المواطنين من المعلومات ووسائل الاتصال قصد الحصول على المستندات القانونية والرشحية وإقرار مبدأ الشفافية سواء مع السلطات العمومية او مع المواطنين.

ومن جهة استهل السيد كلافز مداخلة بالإشارة إلى عملية التحقيق والتفتيش المنوطة بمؤسسة الامبودسمان الديمقراطي والتي يتوخى منها محاربة البيروقراطية وتبسيط المساطر الإدارية، مشيراً إلى بعض الإكراهات التي تواجهها في ظل الازمة الاقتصادية والمتنقلة في ضعف الموارد المالية المرصودة لها.

كما تطرق إلى موضوع تبسيط المساطر التي تتم بصورة دقيقة، مما يتعكس على بحاعة معالجة الشكايات، موضحاً انه من الضروري توفر الوعي التام بدور الامبودسمان لدى المسؤولين الإداريين كما اشار إلى انه وبالرغم من الجهود المبذولة لتحسين عمل الإدارة وتبسيط المساطر من خلال خلق مراكز الاتصال وإدخال نظام معلوماتي متطور، إلا انه لا تزال هناك بعض التعثرات الناجمة عن عدم كفاءة وإلمام الموظفين بتزويد المواطنين بالمعلومات المطلوبة.



اما المحور الرابع: الإشكالات الكبرى المستخلصة من الشكايات المتعلقة بتبسيط المساطر الإدارية والولوج إلى الخدمات العمومية فقدّمه كل من السيدة والوكا تراسكا، مسؤولة الشؤون القانونية بالوسيط الأوربي والسيد البرت جونسون، رئيس قسم بالامبودسمان البرلماني للسويد.

واستهلت الخبيرة مداخلتها بالحديث عن قوة تدخل الوسيط الأوربي والتي ادت في احيان كثيرة إلى تقديم مقترحات فعالة لتغيير القوانين مستدلة بتجاوب السلطات العمومية مع توصيات الوسيط الأوربي لفتح مكاتب لاستقبال المواطنين لمدة ساعتين في اليوم بعد ان كانت مغلقة في وجوههم.

تطرقت إلى الادوار الاخرى للوسيط الأوربي في تقليص الفجوة بين المواطنين والإدارة وبحسب هذا القرب بفتح مكاتب مختلف دول الاتحاد الأوربي وذلك ابتداء من سنة 1993.

وانتهت بالإشارة إلى جانب محكم في عمل الوسيط الأوربي يتمثل في تبني الاخلاقيات كمرجعية لتكريس سيادة القانون وتمكين المواطنين من الحق في تقديم الشكاية شريطة ان تكون مبنية على اسس قانونية سليمة، كما ذكرت بان الاتحاد الأوربي يعتمد في توجهه على مبدأ الشفافية والحكمة الرشيدة وقدمت بعض الحالات التطبيقية لمبادرات الامبودسمان الأوربي قصد تمكين المواطنين من الحصول على الوثائق وحقهم في المعلومة عل اساس ان الانفتاح هو الاصل والسرية هي الاستثناء.

وقدم امحور الخامس حول الاقتراحات والتوصيات الصادرة عن مؤسسات الامبودسمان في مجال تبسيط المساطر الإدارية والولوج إلى الخدمات العمومية وما لها كل من الخبيرة السيدة رالوكا تواسكا، مسؤولة الشؤون القانونية بالامبودسمان الازروبي، والسيدة هاريا روزاريو بينيلو، مسؤولة مكلفة بالتحري بالامبودسمان البرلاني مالطا.

وبخصوص هذا امحور، ركزت الخبيرة الاولى على المتابعة التي يتم تخصيصها لمقترحات وتوصيات الامبودسمان الازروبي في مجال تبسيط الاجراءات الإدارية والولوج إلى الخدمات العمومية.

وفي هذا الصدد، سجلت ان تقييم النتائج يتم انطلاقا من منظور ثلاثي الابعاد، ولاسيما من خلال النهوض بالشفافية الاستباقية وتمكين المواطنين من مساطر الخروقات وتعزيز السلوك الاخلاقي لدى الموظفين بميثاق الاتحاد الازروبي.

واضافت ان مصالح الامبودسمان تدرس قضايا مختلفة متعلقة بالشفافية كإعداد الوثائق وملفات السياسات بشكل شامل ووفق لغة واضحة ومبسطة وتعمل على تشجيع مؤسسات الاتحاد الازروبي على إحداث سجلات إلكترونية تشمل وثائق يمكن الولوج لها بسهولة، فضلا عن حثهم على تعيين مسؤولين مكلفين بالحرص على مدى احترام حق العموم في الولوج للمعلومة، من خلال وضع مبادئ الاخلاقيات ومبادئ الإدارة الجيدة، لمنح العموم الية شاملة تساعدهم على استيعاب ما يتوقعونه من الإدارة وكذا تمكين المسؤولين من ان يكونوا على وعي بالقواعد التي ينبغي احترامها وتطبيقها خلال التعامل مع العموم.

من جهتها، قدمت السيدة بونيلو هجة عن إحداث مؤسسة الامبودسمان البرلاني مالطا، مشيرة إلى ان هذه المؤسسة، التي تعد مستقلة عن باقي السلط، تعمل كمرآة لعمل السلط والهيئات العمومية، مشيرة إلى ان هذه المؤسسة تجاوزت الدور التقليدي المنوط بها لتتدخل عبر الميادين التنقلية.

واضافت ان المؤسسة المالطية تستلهم من الممارسات والتجارب الازروبية المقارنة.

وانقلت إلى تقديم حالات تطبيقية تبرز تدخل المؤسسة وهم مجال النقل المدرسي وتوزيع الطاقة الكهربائية والحالات المسجلة ضد قطاع الخدمات الاجتماعية نتيجة رفض تجديد المعاش الخاص بالاعطاب الصحية وكذا شكايات تتعلق بحالة الطرق وغياب التشوير ضمن حالات اخرى.

تقوم بتقديم مقترحات لتعديل النصوص القانونية وكذا لتنظيم بنى استقبال المواطنين وتشجيع مبادئ الإدارة الجيدة وتحسين جودة الخدمات المقدمة لمواطني مالطا، مع ضمان احترام حقوقهم.



مسار تسوية شكاية مجموعة الناجحين

في مباراة وطنية نظمتها المديرية العامة للجماعات المحلية بوزارة الداخلية

بادرت وزارة الداخلية إلى تنظيم مباراة وطنية لتوظيف الشباب الحاصلين على دبلومات المعاهد التقنية الوطنية، التي انخرطت فيها مجموعة من الجماعات المحلية، الحضرية منها والقروية على صعيد المملكة، بهدف عقلنة التوظيف وإدماج الشباب في عملية التنمية الجهوية، فيما ظلت أخرى خارجة عن التوجه الذي سطرته المديرية العامة للجماعات المحلية بوزارة الداخلية بالتنسيق مع العمال والولاة التي تواجدت في دائرة نفوذ اختصاصهم الجماعات المحلية المعنية بإدماج الناجحين في مباراة التوظيف المذكورة أعلاه.

في هذا الإطار، يندرج عرض المسار الذي سلكته تسوية شكاية مجموعة من الناجحين بالجماعتين القرويتين تيفارتي وامكالة المتواجدين بدائرة الاختصاص الترابي لعمالة إقليم السمارة، المتوصل بها بتاريخ 19 فبراير 2013 والتي يتظلمون من خلالها من عدم استكمال إجراءات توظيفهم عقب استدعاء زملائهم الناجحين في مباراة التوظيف الخاصة بالجماعات المحلية ونشر اسمائهم في اللائحة النهائية التي أعلنت عنها وزارة الداخلية بتاريخ 14 شتنبر 2012 على البوابة الإلكترونية

<http://concourst.interieur.gov.ma>

وبهذا الخصوص، أرجع المشتكون أسباب تأخير توظيفهم حسب ما صرح لهم به، من أوكل إليه إصدار قرار التوظيف بإحدى الجماعتين المذكورتين، إلى عدم التوصل بقرار إداري مشترك من عمالة إقليم السمارة، قصد مواصلة إجراءات تنفيذ القرار القاضي بإدماجهم في سلك الوظيفة العمومية.

على هذا الأساس، كاتبندوبية مؤسسة وسيط المملكة بالعيون، السيد عامل إقليم السمارة في موضوع الملف المسجل تحت عدد 3267. بعد اطلاعها على محتويات الموقع المذكور أعلاه، وتأكدتها من كافة المعطيات المتوصل بها من قبل المشتكين بواسطة محادثة هاتفية.

هذا، وقد أكدت الإدارة الترابية بالسمارة في جوابها بتاريخ 21 مارس 2013، على انخراط الجماعتين المذكورتين في إبحاح هذه المباراة، حيث حضيت جماعة تيفارتي بثلاثة مناصب، فيما حصلت جماعة امكالة على ستة مناصب، بعد اتخاذها جميع الإجراءات القانونية المطلوبة في مثل هذه المباريات، كما أكدت الإدارة الترابية في ذات الجواب على توصل الجماعتين القرويتين من قبل عمالة السمارة، وفي الوقت المناسب، بجميع الوثائق الضرورية قصد استكمال إجراءات التوظيف، المتمثلة في القرار المشترك، و مقرر لجنة المباراة ومقرر

لجنة الحراسة، وقانون الاطر القاضي بخلق المناصب، علاوة على الدوريات الوزارية عدد 72 و 64 و 52 بتاريخ 29 نونبر 2011 و 5 دجنبر 2011 و 25 شتنبر 2012 .

وقد كان لزاما في إطار الامانة الموكولة للمؤسسة في معالجة شكاية المواطنين، الوقوف على تعقيب المشتكين الذي توصلت به مندوبية المؤسسة عبر البريد الالكتروني، إضافة إلى المعطيات التكميلية المتوصل بها في نفس الموضوع، ومفادها بان زملاءهم المنتخبين بالجماعة القروية لامخاللة قد سميت وضعيتهم، بينما الناجحين بالجماعة القروية تفاريتي، لم يتوصلوا باي جديد، وان وضعيتهم لازالت على حالها.

وبهذا الخصوص، تم من جديد، مخاطبة السيد عامل السمارة في الموضوع، على ضوء المعطيات سالفة الذكر، لاخذ ما يفرضه الموقف من اجل تسوية هذه الوضعية وبما تم تخصيصه للموضوع من عناية.

واستجابة لتدخل مؤسسة وسيط المملكة من خلال مندوبيتها الجهوية بالأقاليم الجنوبية للمملكة، أكد السيد عامل إقليم السمارة على التحاق المعنيين بالامر بمقرات عملهم، كما اتخذت جميع الإجراءات والتدابير القانونية قصد تسوية وضعيتهم الإدارية والمالية، بدليل تواجد ملفهم حاليا لدى المصالح المالية.

لقد ثبت لدينا من خلال مسار منهجية المعالجة القانونية والميدانية لهذا الملف، ما يلي:

- الجماعة المحلية لا تملك سلطة التقدير في تأخير تنفيذ قرارات توظيف اتخذت على صعيد المصالح المركزية لوزارة الداخلية، فهي إذن سلطة مقيدة بالنص؛
 - استناد الإدارة الترابية في تنفيذ قرارات التوظيف، على توصل الجماعة المحلية المعنية بكل القرارات والمقررات والدوريات الوزارية ذات الصلة، إضافة إلى دعم مؤسسة وسيط المملكة.
 - التنفيذ الواقعي لالتحاق المشتكين بمقرات عملهم، وهو ما عززته مضامين رسالة الشكر التي تم التوصل بها، من قبل بقية الشباب المنتخبين بمقرات عملهم ابتداء من تاريخ 09 ابريل 2013
- المجهودات الميدولة لتسوية وضعيتهم وهو ما يؤكد لنا، اهمية التعقيب لمراجعة موقف الجماعة المحلية ورجوعها إلى حادة الصواب.

تمثال خزالي

إطار بشعة الدراسات والتحليل والتبع

الوساطة في المؤسسة

تتم الوساطة المؤسسية بمعالجة تظلمات المرتفقين، اشخاصا ذاتين او اعتباريين، مواطنين او اجانب، افرادا او جماعات، من قرارات او اعمال او تصرفات إدارية، حرّمهم من حقوق حلية او تلحق بهم اضرارا مادية او معنوية. وبعبارة اخرى، فإن دورها :

بالاساس في الدفاع عن حقوق كافة المرتفقين في مواجهة جميع الإدارات، على اختلاف انواعها ومستوياتها، حماية لهم من كل تجاوز او تعسف.

ولا بد من لفت الانتباه هنا إلى ان الدفاع هو دفاع عن المشروعية، بعد التأكد من احقية المظلم في طلبه، مع حث الإدارة على مراجعة موقفها، وتدارك ما شابه من عيب او احراف؛

وغني عن البيان ان الوساطة المؤسسية لا تعوض القضاء الإداري ولا تنافسه، بل إن هناك تكاملا بين وظيفتيهما.

فالوسيط لا يمتلك صلاحية إصدار احكام؛ غير ان مقترحاته وتوصياته، وإن كانت تتركز بدورها على القواعد القانونية، فإنها تعتمد، علاوة على ذلك، مبادئ العدل والإنصاف؛

ولعله يليق التذكير في هذا الصدد، بان الإنصاف مفهوم يعتمد على تحقيق العدل مع إعمال اللزوم احنا بالظروف في الحسيان.

وتعد الوساطة المؤسسية قوة اقتراحية، وهي قوة معنوية فاعلة من خلال إصدار مقترحتها او توصيتها، وذلك بعد دراستها لموضوع التظلم من مختلف جوانبه، وتأكيدها من تقييد الإدارة بالضوابط المؤطرة للنازلة.

وإذا كان بعض المرتفقين يفتقرون إلى قوة الإقناع المباشر، او تعوزهم المعرفة الشمولية بالترساة القانونية والتنظيمية ذات العلاقة بما

يقدمونه من مطالب تبدو مشروعة في حد ذاتها، فإن الوساطة للمؤسسية توفر لهم وسائل تاييد قانونية، دعما لهم، خاصة إذا تبنت صوابية موقفهم، باعتبار مثانة حججهم، وما يدلون به تاييدا لوجهة

يسهر الوسيط على حسن سير الإدارة، عبر تواصل مست ومتنوع. وتتجاوز مقارنته للنظور القانوني الصرف، لبلوغ الحل للنصف، الذي يقترن، كما سلف ذكره، بالاستعمال المرن للقانون، والاحد في الاعتبار اوضاع المظلم الخاصة، وحسن نية في حالات . وكمثال على ذلك، قيام الوسيط بالتدخل لفائدته، عند ملاحظة تناقض القوانين مع وقع تطبيقها او صعوبة ظرفية لإعمالها.

وهكذا، فإن الوسيط يجتهد دائما في العمل على تقريب الشرعية من المشروعية (**légalité et légitimité**)، محاولا لتظيف الاستعمال الصارم للقانون، ربما للوقت وتقليصا لتكاليف، وبجنا للجوء إلى احكام التي غالبا ما تعرف اكتظاظا كبيرا.

هذا، وإن الوساطة للمؤسسية، رغم اختلاف انماط تعيين المسؤول عنها، فإنها تكون مستقلة. والمقصود باستقلالها هو توفير التجرد والحياد لعملها، استقلاللا يؤكد التشرية، سواء على صعيد تصريف اعمالها الاعتيادية او تدبير شؤونها الداخلية؛

ومن المميزات الاساسية ايضا للوساطة المؤسسية، في نطاق ممارسة قوتها الاقتراحية، تحويلها صلاحية تقدم كل ما تراه مناسبا من إصلاح او تعديل للقوانين والانظمة، على ضوء ما تقف عليه من اختلالات في سير وتدبير المصالح الإدارية.